

قرر ما يلي :

الفصل الأول - تمت المصادقة على الملحق التعديلي عدد 10 للاتفاقية المشتركة القطاعية للعجين الغذائي والكسكي الممضى بتاريخ 5 أكتوبر 2011، المصاحب لهذا القرار.

الفصل 2 - تنطبق وجوباً أحكام هذا الملحق التعديلي على جميع المؤجرين والعملة التابعين للنشاطات المضبوطة بالفصل الأول من الاتفاقية المشتركة القطاعية المشار إليها أعلاه، وذلك في كامل تراب الجمهورية.
تونس في 14 أكتوبر 2011.

وزير الشؤون الاجتماعية

محمد الناصر

اطلع عليه
الوزير الأول
الباجي قائد السبسي

ملحق تعديلي عدد 10 للاتفاقية المشتركة القطاعية للعجين الغذائي والكسكي

بين الممضين أعلاه :

- الاتحاد التونسي للصناعة والتجارة والصناعات التقليدية
- الغرفة الوطنية للعجين الغذائي والكسكي من جهة
- الاتحاد العام التونسي للشغل
- الجامعة العامة للصناعات الغذائية و السياحة والصناعات التقليدية من جهة أخرى

بعد الاطلاع على الاتفاقية المشتركة القومية للعجين الغذائي والكسكي الممضاة بتاريخ 16 جانفي 1975 والمصادق عليها بقرار وزير الشؤون الاجتماعية المؤرخ في 12 مارس 1975 والصادرة بالرائد الرسمي للجمهورية التونسية عدد 24 المؤرخ في 8 و 11 أفريل 1975،

وعلى الملحق التعديلي عدد 1 لهذه الاتفاقية الممضى بتاريخ 8 مارس 1983 والمصادق عليه بقرار وزير الشؤون الاجتماعية المؤرخ في 14 أفريل 1983 وال الصادر بالرائد الرسمي للجمهورية التونسية عدد 37 المؤرخ في 17 ماي 1983،

وعلى الملحق التعديلي عدد 2 لهذه الاتفاقية الممضى بتاريخ 30 أكتوبر 1989 والمصادق عليه بقرار وزير الشؤون الاجتماعية المؤرخ في 23 ديسمبر 1989 وال الصادر بالرائد الرسمي للجمهورية التونسية عدد 2 المؤرخ في 9 جانفي 1990

قرار من وزير الشؤون الاجتماعية مؤرخ في 14 أكتوبر 2011، يتعلق بالمصادقة على الملحق التعديلي عدد 10 للاتفاقية المشتركة القطاعية للعجين الغذائي والكسكي.

إن وزير الشؤون الاجتماعية،

بعد إطلاعه على مجلة الشغل الصادرة بالقانون عدد 27 لسنة 1966 المؤرخ في 30 أفريل 1966، وخاصة فصلها 37 وما بعده، وعلى القرار المؤرخ في 12 مارس 1975 المتعلق بالمصادقة على الاتفاقية المشتركة القومية للعجين الغذائي والكسكي،

وعلى القرار المؤرخ في 14 أفريل 1983 المتعلق بالمصادقة على الملحق التعديلي عدد 1 لهذه الاتفاقية الممضى بتاريخ 8 مارس 1983،

وعلى القرار المؤرخ في 23 ديسمبر 1989 المتعلق بالمصادقة على الملحق التعديلي عدد 2 لهذه الاتفاقية الممضى بتاريخ 30 أكتوبر 1989.

وعلى القرار المؤرخ في 13 أكتوبر 1990 المتعلق بالمصادقة على الملحق التعديلي عدد 3 لهذه الاتفاقية الممضى بتاريخ 12 سبتمبر 1990،

وعلى القرار المؤرخ في 5 أوت 1993 المتعلق بالمصادقة على الملحق التعديلي عدد 4 لهذه الاتفاقية الممضى بتاريخ 11 جوان 1993،

وعلى القرار المؤرخ في 24 جويلية 1996 المتعلق بالمصادقة على الملحق التعديلي عدد 5 لهذه الاتفاقية الممضى بتاريخ 23 جويلية 1996،

وعلى القرار المؤرخ في 14 جويلية 1999 المتعلق بالمصادقة على الملحق التعديلي عدد 6 لهذه الاتفاقية الممضى بتاريخ 30 جوان 1999،

وعلى القرار المؤرخ في 25 نوفمبر 2002 المتعلق بالمصادقة على الملحق التعديلي عدد 7 لهذه الاتفاقية الممضى بتاريخ 14 نوفمبر 2002،

وعلى القرار المؤرخ في 17 جانفي 2006 المتعلق بالمصادقة على الملحق التعديلي عدد 8 لهذه الاتفاقية الممضى بتاريخ 29 ديسمبر 2005،

وعلى القرار المؤرخ في 12 ماي 2009 المتعلق بالمصادقة على الملحق التعديلي عدد 9 لهذه الاتفاقية الممضى بتاريخ 25 أفريل 2009،

وعلى الاتفاقية المشتركة القومية للعجين الغذائي والكسكي الممضاة بتاريخ 16 جانفي 1975، والمعدلة بالملحقات المذكورة أعلاه،

الفصل 54 (جديد) - منحة النقل

تمنح لكل عامل منحة نقل حدودت مقدارها بعد إدماج منحة النقل المحدثة بالأمر عدد 503 لسنة 1982 المؤرخ في 12 مارس 1982 و المنقح بالأمر عدد 691 لسنة 1986 المؤرخ في 19 جويلية 1986 على النحو التالي وتصرف في نهاية كل شهر:

بالنسبة لمستوى الأجر الأدنى	19,003 د
الصنف الأول	20,003 د
الصنف الثاني	20,833 د
الصنف الثالث	21,668 د
الصنف الرابع	23,333 د
الصنف الخامس	30,003 د

ولا يمكن بأي حال من الأحوال أن تناول عملية الإدماج هذه من الوضعيات التي تم اكتسابها في هذا المجال

الفصل 54 مكرر (جديد) - منحة السكن

تسند لكل عامل منحة سكن ضبطت مقدارها كما يلي :

بداية من أول ماي 2011	الصنف
12,668 د	بالنسبة لمستوى الأجر الأدنى
14,668 د	الصنف 1
16,333 د	الصنف 2
18,003 د	الصنف 3
21,333 د	الصنف 4
24,663 د	الصنف 5

الفصل الثاني - يطبق جدول الأجر عدد 1 و عدد 2 المرفقان بهذا الملحق التعديلي بداية من أول ماي 2011.

تنسحب الزيادات في الأجور الناتجة عن تطبيق هذين الجدولين على كافة أصناف العمال بدون استثناء.

الفصل الثالث - يدخل هذا الملحق التعديلي حيز التنفيذ بداية من أول ماي 2011.

تونس في 5 أكتوبر 2011.

عن المنظمات النقابية
لأصحاب العمل
رئيس الاتحاد التونسي
للصناعة والتجارة
والصناعات التقليدية
وداد بو شماوي
رئيس الغرفة الوطنية
للغجين الغذائي
والكسكيسي
جلال الدين الملوبي

عن المنظمات النقابية
للعمال
الأمين العام للاتحاد
العام
التونسي للشغل
عبد السلام جراد
الكاتب العام للجامعة
للصناعات الغذائية
والسياحة والصناعات
التقليدية
كمال سعد

وعلى الملحق التعديلي عدد 3 لهذه الاتفاقية الممضى بتاريخ 12 سبتمبر 1990 والمصادق عليه بقرار وزير الشؤون الاجتماعية المؤرخ في 13 أكتوبر 1990 والم الصادر بالرائد الرسمي للجمهورية التونسية عدد 68 المؤرخ في 23 و 26 أكتوبر 1990.

وعلى الملحق التعديلي عدد 4 لهذه الاتفاقية الممضى بتاريخ 11 جوان 1993 والمصادق عليه بقرار وزير الشؤون الاجتماعية المؤرخ في 5 أوت 1993 والم الصادر بالرائد الرسمي للجمهورية التونسية عدد 63 المؤرخ في 24 أوت 1993.

وعلى الملحق التعديلي عدد 5 لهذه الاتفاقية الممضى بتاريخ 23 جويلية 1996 والمصادق عليه بقرار وزير الشؤون الاجتماعية المؤرخ في 24 جويلية 1996 والم الصادر بالرائد الرسمي للجمهورية التونسية عدد 60 المؤرخ في 26 جويلية 1996.

وعلى الملحق التعديلي عدد 6 لهذه الاتفاقية الممضى بتاريخ 30 جوان 1999 والمصادق عليه بقرار وزير الشؤون الاجتماعية المؤرخ في 14 جويلية 1999 والم الصادر بالرائد الرسمي للجمهورية التونسية عدد 59 المؤرخ في 23 جويلية 1999.

وعلى الملحق التعديلي عدد 7 لهذه الاتفاقية الممضى بتاريخ 14 نوفمبر 2002 والمصادق عليه بقرار وزير الشؤون الاجتماعية والتضامن المؤرخ في 25 نوفمبر 2002 والم الصادر بالرائد الرسمي للجمهورية التونسية عدد 99 المؤرخ في 6 ديسمبر 2002.

وعلى الملحق التعديلي عدد 8 لهذه الاتفاقية الممضى بتاريخ 29 ديسمبر 2005 والمصادق عليه بقرار وزير الشؤون الاجتماعية والتضامن والتونسيين بالخارج المؤرخ في 17 جانفي 2006 والم الصادر بالرائد الرسمي للجمهورية التونسية عدد 8 المؤرخ في 27 جانفي 2006.

وعلى الملحق التعديلي عدد 9 لهذه الاتفاقية الممضى بتاريخ 25 إبريل 2009 والمصادق عليه بقرار وزير الشؤون الاجتماعية والتضامن والتونسيين بالخارج المؤرخ في 12 ماي 2009 والم الصادر بالرائد الرسمي للجمهورية التونسية عدد 39 المؤرخ في 15 ماي 2009.

وعلى بروتوكول الاتفاق حول الزيادات في الأجور المبرم بتاريخ 29 ماي 2011 بين الاتحاد العام التونسي للشغل والاتحاد التونسي للصناعة والتجارة والصناعات التقليدية،

تم الاتفاق على ما يلي :

الفصل الأول : ينفع الفصلان 54 و 54 مكرر من الاتفاقية المشتركة القطاعية المشار إليها أعلاه كما يلي :

الاتفاقية المشتركة القطاعية
للعيون الغذائي والكسكي

جدول الأجر عدد 1
الأعون الخالصون بالساعة
يقع العمل به بداية من 1 مאי 2011

<i>I2</i>	<i>II</i>	<i>10</i>	<i>9</i>	<i>8</i>	<i>7</i>	<i>6</i>	<i>5</i>	<i>4</i>	<i>3</i>	<i>2</i>	<i>1</i>	الدرجة
<i>3</i>	<i>3</i>	<i>2</i>	<i>2</i>	<i>2</i>	<i>2</i>	<i>2</i>	<i>2</i>	<i>2</i>	<i>2</i>	<i>2</i>	<i>1</i>	مدة البقاء بالدرجة
2.231	2.227	2.223	2.219	2.215	2.211	2.207	2.203	2.199	2.195	2.191	2.160	I
2.303	2.299	2.295	2.291	2.287	2.283	2.279	2.275	2.271	2.267	2.264	2.227	2
2.376	2.371	2.367	2.363	2.359	2.355	2.351	2.347	2.343	2.339	2.335	2.331	1
2.444	2.440	2.436	2.432	2.428	2.424	2.420	2.416	2.412	2.408	2.404	2.397	2
2.517	2.513	2.509	2.505	2.501	2.497	2.493	2.489	2.485	2.481	2.477	2.473	1
2.599	2.593	2.589	2.585	2.581	2.577	2.573	2.569	2.565	2.561	2.557	2.553	2

ملاحظة: تتضمن الأجر المضبوطة بهذا الجدول المنحة التكميلية المؤقتة المحدثة بالأمر عدد 437 لسنة 1981 المؤرخ في 7 أبريل 1981 والمعرف فيها بالأمر عدد 501 لسنة 1982 المؤرخ في 16 مارس 1982

الاتفاقية المشتركة القطاعية
للعيون الغذائي والكسكي

جدول الأجر عدد 2
الأعون الخالصون بالشهر
يقع العمل به بداية من 1 مאי 2011

<i>I2</i>	<i>II</i>	<i>10</i>	<i>9</i>	<i>8</i>	<i>7</i>	<i>6</i>	<i>5</i>	<i>4</i>	<i>3</i>	<i>2</i>	<i>1</i>	الدرجة
<i>3</i>	<i>3</i>	<i>2</i>	<i>2</i>	<i>2</i>	<i>2</i>	<i>2</i>	<i>2</i>	<i>2</i>	<i>2</i>	<i>2</i>	<i>1</i>	مدة البقاء بالدرجة
438.434	437.030	435.626	434.222	432.818	431.414	430.010	428.606	427.287	426.087	424.887	423.727	A
460.066	458.428	456.790	455.152	453.514	451.876	450.238	448.600	446.962	445.324	443.686	442.048	B
477.276	475.545	473.813	472.082	470.350	468.619	466.887	465.155	463.424	461.692	459.961	458.229	C
479.758	478.115	476.477	474.839	473.201	471.563	469.925	468.287	466.649	465.011	463.373	461.735	I
515.704	513.904	512.104	510.304	505.912	503.806	501.700	499.594	497.488	495.382	493.276	491.170	II
554.141	549.241	546.841	544.441	542.041	539.641	537.241	534.500	532.021	529.621	527.221	524.821	I
596.289	592.789	589.889	586.689	583.489	580.061	576.445	572.811	569.213	563.349	560.148	556.949	II
626.676	623.076	619.476	615.876	609.776	606.176	602.576	598.976	595.356	591.288	587.220	583.152	III

ملاحظة: تتضمن الأجر المضبوطة بهذا الجدول المنحة التكميلية المؤقتة المحدثة بالأمر عدد 437 لسنة 1981 المؤرخ في 7 أبريل 1981 والمعرف فيها بالأمر عدد 501 لسنة 1982 المؤرخ في 16 مارس 1982